

شرح أصول الكافي

[271] العبادۃ فهو لو ولعب يوجب البعد عنه تعالى وتنقطع ثمرته بخلاف العبادۃ فإنها توجب قربه تعالى وتدوم ثمرته وفيه ترغيب في العبادۃ وهي مرتبة عظيمة لا يعطيها إلا تعالى إلا من يحبه ألا ترى أن الله تعالى حين أراد أن يلبس نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) حلة الشرف والكرامة نسب العبودية إليه فقال " أنزل على عبده الكتاب ". * الأصل 2 - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الحجال، عن ثعلبة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): لكل أحد شرة ولكل شرة فترة، فطوبى لمن كانت فترته إلى خير. * الشرح (لكل أحد شرة ولكل شرة فترة فطوبى لمن كانت فترته إلى خير) لعل المراد أن الشرة قد تقضي التجاوز عن حد الإقتصاد وتوجب الكلال والفتور في الأعمال فطوبى لمن كانت فترته إلى الخير وهو القصد لا إلى الإعراض فالإقتصاد أمر مطلوب قد وقع الحث على المتسكك به حيث مدح في الأول من إنتهت شرفته، إليه، وفي هذا الحديث من رجع عن شرفته عند التجاوز وقام عليه. وللحديث احتمالات آخر ذكرناها في آخر كتاب العلم.
